

# الأمم المتحدة

Distr.  
LIMITED

A/49/L.36  
22 November 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون  
البند ٣٧ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الفوتوية التي  
تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك  
المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة  
الاقتصادية الخاصة إلى فرادي البلدان أو المناطق

الأرجنتين، إسرائيل، البابوا، البوسنة والهرسك، بولندا،  
تركيا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا،  
سلوفينيا، غواتيمالا، كرواتيا، النمسا، هندوراس، هنغاريا:  
مشروع قرار

التعاون والمساعدة الدوليان للتخفيف من حدة آثار الحرب في  
كرواتيا وتيسير انعاشها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وإلى مرفق ذلك القرار، وإلى  
القرار ١٦٦/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٤/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،<sup>(١)</sup>

وقد نظرت في تقرير الأمين العام الذي يقدم معلومات بشأن حالة تنفيذ القرار ٢٠٤/٤٨،

.../..

221194 221194 94-46252

وإذ تحيط علماً مع التقدير بالإجراءات التي اتخذت في إطار نداءات الأمم المتحدة الموحدة المشتركة بين الوكالات في ميدان الاغاثة الإنسانية، وتلك الصادرة في إطار البرنامج العادي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الجهود الإنسانية الشاملة التي تبذلها الأمم المتحدة في كرواتيا،

وإذ تؤكد الأهمية العامة لإجراءات الاغاثة الإنسانية وضرورة تحويلها إلى برامج إنسانية طويلة الأجل وبخاصة في المناطق التي أصابها الضرر نتيجة للحرب،

وإذ تسلم بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة كرواتيا لخلق الظروف الازمة للتعهير في مرحلة ما بعد الحرب، رغم أنها ما زالت تفتقر إلى سبل الوصول الكامل ، دون عوائق، إلى جميع مواردها، فضلا عن تширید نسبة كبيرة من سكانها،

١ - طلب إلى الأمين العام أن يعيّن، في حدود الموارد المتاحة، بعثة خبراء لتقسيي الحقائق في كرواتيا تتولى تقييم مدى أضرار الحرب وآثارها على هيكلها الأساسية، ومواردها، وعلى البيئة والأفراد، وتنظر في أمر الاحتياجات الازمة، فيما يتضمن مساعدة حكومة جمهورية كرواتيا في إعداد برنامج لانعاش وتعهير وتنمية كرواتيا داخل أراضيها بأسرها، وأن يوجه، إذا لزم الأمر، نداء دوليا لتمويله؛

٢ - تعيد تأكيد مناشدتها جميع الدول والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والهيئات الأخرى ذات الصلة، أن تقدم التعاون بمختلف أشكاله، والمساعدة الخاصة وغيرها من أشكال المساعدة، لاسيما في أكثر المناطق تضررا، وإعادة الاندماج السلمي من خلال برنامج التعهير والتنمية؛

٣ - طلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملـاً إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن تنفيذ هذا القرار.

-----